

osce

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا

دليل أفضل الممارسات بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

دليل أفضل الممارسات بشأن الإجراءات الوطنية المتعلقة بإدارة وأمان المخزونات



FSC.GAL/14/03/Rev.2

١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣

© حقوق التأليف والنشر محفوظة — ٢٠٠٣

تؤكد منظمة الأمن والتعاون في أوروبا حقوقها الخاصة بالتأليف والنشر في مجمل هذا الدليل وفي إعداد صياغته. ويُسمح باستنساخ هذا العمل (أو أجزاء منه) بكميات محدودة لأغراض الدراسة أو البحث. وتوجه جميع الطلبات الأخرى إلى العنوان التالي:

FSC Support Unit.

Conflict Prevention Centre, OSCE Secretariat

Kärntnerring 5-7, A-1010 Vienna

Austria

جدول المحتويات

الصفحة

أولا -	مقدمة	٢
١ -	الهدف	٢
٢ -	النطاق	٢
٣ -	المراجع	٢
٤ -	المنهجية	٢
ثانيا -	الإجراءات	٣
١ -	الخصائص الملائمة لأماكن المخزونات	٣
٢ -	التدابير الخاصة بالتخزين الآمن وغيرها من تدابير الأمن المادي	٥
٣ -	تدابير مراقبة سُبُل الوصول	٨
٤ -	إجراءات إدارة مخزونات البضائع ومراقبة العدّ الحسّابي	٨
٥ -	تدابير الحماية في حالات الطوارئ	٩
٦ -	الإجراءات الرامية إلى بلوغ الدرجة القصوى لأمن النقل	٩
٧ -	الإجراءات الاحتياطية والجزاءات في حالة الفقدان والسرقة	١١
٨ -	تدريب العاملين في مجال الأمن فيما يتعلق بأماكن/مباني المخزونات من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة	١٢
٩ -	تقديم المساعدة من أجل تحسين إجراءات إدارة وأمان المخزونات	١٢
ثالثا -	خطة الأمن	١٣
١ -	الإطار	١٣
٢ -	الغرض والعناصر	١٣
٣ -	الهيكلة	١٤
٤ -	التحديث والتصنيف	١٤
المرفق ألف -	المراجع	١٦
المرفق باء -	نموذج لخطة أمنية	١٨

هذا الدليل قامت بصياغته حكومات أسبانيا وسويسرا والمملكة المتحدة.

أولاً - مقدمة

١ - الهدف

الهدف من دليل أفضل الممارسات هذا هو توفير إرشادات تتعلق بفعالية إدارة وأمان المخزونات الوطنية من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ومن المتوقع أن يساهم هذا الدليل في تطوير وتطبيق معايير مشتركة رفيعة، ويسر عملية تطويرها وتطبيقها في هذا الميدان.

٢ - النطاق

يتناول دليل أفضل الممارسات فحسب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بالشكل الذي تصنّفه وثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ٢٠٠٠)^(١). وهذا التصنيف إلى فئات يستثني الذخيرة. ويتمثل نطاق هذا الدليل في وضع تفاصيل منهجية لإعداد سياسات ومبادئ توجيهية وإجراءات تشغيلية عامة بشأن جميع جوانب الإجراءات الخاصة بإدارة وأمان مخزونات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويشمل الدليل في المقام الأول المخزونات للقوات العسكرية (القوات المسلحة الحكومية) أثناء فترة السلم. وليست الذخيرة المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى جانب ومواقع تخزين مشتركة للذخيرة والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة معلماً من المعالم الأساسية لهذا الدليل، باستثناء ما يتصل بإمكان تخزينها ونقلها مع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

٣ - المراجع

تعتبر المواد المرجعية الرئيسية لهذا الدليل هي ردود التقارير الرسمية الوطنية على تبادل معلومات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن إجراءات إدارة وأمان المخزونات المؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢. واستُخدم أيضاً عدد من الوثائق الإضافية الواردة من المنظمات الدولية الأخرى والحكومات الوطنية والمنظمات غير الحكومية.

ويمكن الاطلاع على قائمة المراجع في المرفق ألف.

٤ - المنهجية

إن موضوع إدارة وأمان المخزونات يمكن أن يكون متشابكاً من الناحية التقنية. ولهذا من الأهمية بمكان فهم المصطلحات المستخدمة حالياً والطريقة التي تطورت بها المعايير. فهذه المعايير هي موجز توليفي من الممارسات على النحو المستبان في ردود الدول المشاركة على عمليات تبادل معلومات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ إلى جانب الردود الواردة من مصادر أخرى. وفي حين لا تعتبر هذه المعايير الخاصة بأفضل

(١) وفقاً لوثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا فإن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة هي أسلحة يحملها الإنسان ومصنوعة أو معدلة وفقاً للمواصفات العسكرية لاستعمالها كأدوات حربية مهلكة. تصنّف الأسلحة الصغيرة بوجه عام مثل تلك الأسلحة التي يقصد أن يستخدمها أفراد القوات المسلحة أو قوات الأمن. وهذه الأسلحة تشمل المسدسات العادية والمسدسات نصف أوتوماتيكية؛ والبنادق والبنادق القصيرة والبنادق الآلية؛ وبنادق الاقتحام والمدافع الرشاشة الخفيفة. وتصنف الأسلحة الخفيفة بوجه عام بأنها تلك الأسلحة التي يقصد بها أن يستخدمها عديد من أفراد القوات المسلحة أو قوات الأمن الذين يعملون كجماعة مسلحة. وهي تشمل المدافع الرشاشة الثقيلة وأجهزة قذف القنابل اليدوية المحمولة يدوياً والتي تثبت بها ماسورة تحتية أو المركبة على حامل؛ والمدافع المحمولة المضادة للدبابات؛ والبنادق عديمة الارتداد؛ والأجهزة المحمولة لإطلاق القذائف والصواريخ المضادة للدبابات والأجهزة المحمولة لإطلاق القذائف المضادة للطائرات؛ ومدافع الهاون ذات العيارات التي تقل عن ١٠٠ ملمتر.

الممارسات جامعة مانعة، فإنها تشكل أساساً سليماً لمعظم الحالات. وقد اختيرت ردود ومعلومات منتقاة تتعلق بأفضل ممارسة فحسب عندما طُبِّقَت المعايير التالية.

(أ) أنواع المخزونات

إن الأنواع المختلفة من المخزونات التي توضع في الاعتبار فيما يتعلق بإدارة وأمان المخزونات من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة هي المخزونات الوطنية لدى القوات المسلحة (على سبيل المثال مرافق التخزين العسكرية)، بما في ذلك المخزونات الاحتياطية والموجودات لدى منظمات الاحتياطي، إلى جانب المخزونات الفائضة لدى الحكومة. وهذا يستثني مخزونات الجهات الصانعة وكذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التي تعتبر جزءاً من المعدات الشخصية لأفراد القوات المسلحة. وتُستبعد أيضاً الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التي كانت لدى القوات المسلحة سابقاً وأصبحت الآن في حوزة الأفراد.

(ب) النقل

في هذا السياق، يعني النقل الانتقال الآمن للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة:

- من المورد (الجهة الصانعة أو التاجر) إلى جهة مستقبلية نهائية (القوات المسلحة أو قوات الأمن)؛
 - من موقع تخزين حكومي أو موقع تخزين المورد إلى موقع تخزين عسكري؛
 - من موقع تخزين عسكري إلى موقع تخزين عسكري آخر (بما في ذلك مخزونات الاحتياطي والموجودات لدى منظمات الاحتياطي)؛
 - من موقع تخزين عسكري إلى وحدة أو عدة وحدات/تشكيلات؛
 - من موقع تخزين عسكري إلى مرفق تدمير؛ أو
 - من موقع تخزين عسكري إلى تاجر أو مشتري (على سبيل المثال من أجل القضاء على الفائض).
- ويمكن إجراء عمليات النقل بالبر أو الجو أو البحر.

ثانياً - الإجراءات

١ - الخصائص الملائمة لأماكن المخزونات

(أ) مكان المخزونات

عادة ما تكون من الأمور العملية للغاية تحديد موضع المخزونات قريبة من المكان حيث يتطلب الأمر توزيعها على الأفراد العاملين. وإذ يعتمد الأمر على سياسة الدفاع الوطنية وعلى وجهة نظر السلطات بشأن مدى السرعة التي ينبغي بها توفير الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة للأفراد العاملين، يمكن تكديس المخزونات في موضع واحد أو يمكن نشرها بشكل أوسع. وهذا يتوقف أساساً على التحليل السائد للأخطار المحدقة. ونتيجة لذلك، فإن القوات المخصصة لرد الفعل السريع تحتاج إلى ضمان توافر أسلحتها الصغيرة وأسلحتها الخفيفة دونما تأخير، ولهذا فمن المرجح

أنها تُخزن محلياً؛ والأرجح بالنسبة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لقوات الاحتياط والأسلحة الفائضة أن يتم تخزينها في مواقع مركزية. وحيثما توضع المخزونات في أي مكان، ينبغي استعراضها بشكل منتظم من حيث الاحتياج وينبغي أن تحفظ المخزونات في المستويات الدنيا المتوافقة مع دور الأفراد العاملين و/أو اتساع الموقع.

(ب) تقييم الموضع

ينبغي إجراء تقييم للبيئة التي تحيط بموضع المخزونات وذلك لتقييم المخاطر الأمنية المحتملة للمخزون. وينبغي أن يؤخذ الموضع في الاعتبار عند إعداد الخطط الطارئة لأية حالة من حالات الطوارئ. وعلى سبيل المثال، فإن البيئة الحضرية المزدحمة بالسكان تشكل شروطاً وعوامل مختلفة يتعين أخذها في الاعتبار عن تلك الموجودة في بيئة ريفية منعزلة.

(ج) الموقع الآمن

ينبغي أن يكون موضع المخزونات مستودع أسلحة آمناً داخل منشأة آمنة. وينبغي أن يكون وجود مخزونات من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة معروفاً لأولئك المسؤولين عن الأمن العام في الموقع، وحسب الاقتضاء، معروفاً لسلطات الأمن في المنطقة المحلية.

(د) القوانين واللوائح القياسية

ينبغي أن يسهل العمل في موضع المخزونات في إطار جميع القوانين واللوائح الوطنية المناسبة التي تنظم تخزين الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، إلى جانب القوانين واللوائح التي تشمل الأمن والصحة والسلامة.

(هـ) لوائح إضافية تنظم المخزونات

من المفيد فيما يتعلق بأي موضع للمخزونات أن تكون به مجموعة من اللوائح تغطي مثل هذه المسائل، فيما يتعلق بيسر المراجع وتيسير ردّ الفعل السريع في حالة حدوث حالة طارئة.

وينبغي للوائح الخاصة بموضع المخزونات أن تتضمن ما يلي:

- أن تحدد نطاق التعليمات؛
- أن تضع تفاصيل من هو الموظف المسؤول عن الموضع (الاسم والمكان ورقم الهاتف كحد أدنى)؛
- أن تحدد أية أخطار تهدد بالأمن؛
- أن تحدد تفاصيل جميع أولئك الموجودين في الموضع الذين يتحملون مسؤوليات أمنية (ضباط الأمن، وموظفو السلامة، وموظفو الأسلحة، وموظفو النقل، وموظفو المخازن، وموظفو العد الحسابي إلى آخره)؛
- وأن تحدد إجراءات الأمن التي يجب اتباعها في مختلف مناطق المنشأة (تخزين، توفير الخدمات إلى آخره)؛
- يوضح جوانب مراقبة سُبُل الوصول إلى المباني والمناطق ومجمعات المباني؛
- يوضح جوانب مراقبة مفاتيح الأمن؛

- يوضح إجراءات العد الحسابي، بما في ذلك إجراءات المراجعة الحسابية وفحص المواضع؛
- أن تشمل التصريح والتدريب في مجال الأمن والتتقيف وتوعية الموظفين؛
- أن يفصل الإجراء الواجب اتخاذه بشأن اكتشاف عمليات الاقتحام أو السرقة أو فقدان أو الفائص؛
- يوضح تفاصيل الاستجابة التي يتعين اتخاذه من جانب قوات مواجهة الطوارئ أو قوات الاستجابة؛
- أن يوصف الإجراءات التي يتعين اتخاذه استجابة لظهور حالات الإنذار بخطر.

٢ - التدابير الخاصة بالتخزين الآمن وغيرها من تدابير الأمن المادي

(أ) تقييم حالة الأمن

ينبغي إعادة تقييم حالة الأمن بالنسبة لكل مخزون، على أن تؤخذ في الاعتبار العوامل مثل: هدف الحماية، تحليل التهديدات، المواد الحالية المخزونة، المنطقة المحيطة، التدابير المادية الممكنة للحماية، تدابير تقنية أخرى، مراقبة سبل الوصول، والحراسة ومراقبة الموجودات المخزونة. ويمكن أن تكون الخلافات فيما يتعلق بالأهداف التي يتعين تأمينها هامة جداً إذ يتوقف ذلك على عدة عوامل - من بينها بُعد ونوع موقع التخزين ونوع الأسلحة المختزنة. فالمخزونات والمرافق حسب مستوى الوحدات تتطلب وسائل مختلفة للحماية إذ يتوقف ذلك عما إذا كانت تقع داخل أو خارج المرافق العسكرية. وينبغي أن يحدد نظام الأمن من إمكانيات التخريب أو السرقة أو التعدي أو الإرهاب أو أي أفعال جنائية أخرى. كما ينبغي أن يتيح نظام الأمن قدرة متكاملة على كشف أي محاولة غير مأذونة للدخول، وعلى التقييم والإبلاغ والعرقلة والتصدي لها.

(ب) تحليل التكلفة والفائدة

مع مراعاة أن الأمن التام شيء لا يمكن بلوغه، ينبغي وضع علاقة معقولة بين التكلفة والمنفعة وبين وسائل الأمن المادي والمخازن التي يراد تأمينها. وينبغي الحفاظ على الأمن عند أعلى مستوى ممكن، بما يتفق مع متطلبات التشغيل والسلامة والمهام بغية تقليل تكلفة الحماية.

(ج) الأمن المادي

ينبغي أن تكون تدابير الأمن المادي خليطاً من:

- موظفي الأمن؛
- النظم الإيجابية أو السلبية؛
- والوسائل.

وتتوقف هذه التدابير على موضع ونوع المخزونات وينبغي أن تستند إلى تقييم حالة الأمن.

(د) التخزين

ينبغي تخزين الأسلحة على مستوى الوحدة الصغيرة في رفوف حاملة للأسلحة أو في أوعية معدنية تشيّد بطريقة تحول دون تحريكها بسهولة، وينبغي تأمينها بترابيس ملتصمة بلحام البقعة، كحد أدنى. وما لم تكن الأسلحة تخضع لمراقبة مستمرة، ينبغي التفكير في تدابير أمن إضافية.

(هـ) أبواب وشبابيك مباني التخزين

ينبغي أن تكون أبواب مباني التخزين أبواب قبو مدرعة أو من الخشب الصلب المتين المطعم بلوحة من الصلب على الوجه الخارجي مع دعائم للأبواب والإطارات وأدوات حماية مثبتة بصلابة. وينبغي تأمين الأبواب والشبابيك بأنواع من أقفال وارتاج الأمان. وينبغي أن يكون عدد الشبابيك والفتحات الأخرى عند حده الأدنى كما ينبغي إبقاؤها مغلقة ومقفلة بشكل ثابت. وينبغي إبقاء الأبواب المدرعة مغلقة أو محكمة الإغلاق من الداخل عندما يعمل الأفراد داخلها. وينبغي أن يتاح لهؤلاء العاملين بالداخل وسائل التواصل مع أولئك الموجودين من الخارج.

(و) نُظم كشف الهجمات المباشرة والمتطفلين

لا تستخدم سوى نُظم الإنذار المعتمدة (وفقاً للمقاييس الدولية). وينبغي فحصها بشكل دوري. ومن الموصى به القيام بعملية تفتيش مرئية يومية وعملية تفحص دورية متعمقة. وينبغي أن تشمل نُظم كشف المتسللين أجهزة حساسة موضوعة على الأبواب والشبابيك والفتحات الأخرى ونُظم الحركة الداخلية أو النُظم الاهتزازية. وينبغي أن تحرك نُظم كشف المتسللين استجابة من قوة الحراسة في أقرب وقت ممكن. وينبغي أن يتصل نظام الإنذار بمحطة مراقبة مركزية.

(ز) نُظم الإضاءة الخارجية

ينبغي أن تُزوّد المباني والأبواب من الخارج بمعدات ذات إضاءة مناسبة. ينبغي أن تسمح شدة الإضاءة باكتشاف أية أنشطة غير مصرّح بها. وينبغي تيسير سُبُل الوصول إلى المفاتيح الكهربائية الخاصة بالإضاءة فحسب إلى الموظفين المصرح لهم بذلك.

(ح) الدوريات وكلاب الحراسة

ينبغي القيام بدوريات على فترات محدّدة والقيام أيضاً بعمليات تفتيش عشوائية. وينبغي أن يتفحص موظفو الأمن منشآت تخزين الأسلحة أثناء الساعات خارج نوبات الخدمة. وينبغي تعيين أسماء موظفي الأمن وتدريبهم وتزويدهم بشكل صحيح بالمعدات. وينبغي أن يكونوا على استعداد لرد الفعل بطريقة مناسبة التوقيت للتصدي لأيّة حوادث ممكنة. وينبغي استخدام الكلاب العاملة العسكرية كواحد من التدابير التكميلية.

(ط) إقامة الأسوار

ينبغي إقامة أسوار حول الحدود الخارجية المطلوبة وينبغي أن تفي بالمعايير الدنيا. وينبغي إنشاء مناطق واضحة حول السور من الداخل ومن الخارج على السواء مع وجود اتساع بشكل كافٍ. وينبغي وجود عدد أدنى من البوابات على سور المحيط الخارجي بما يتوافق مع المتطلبات التشغيلية.

(ي) الضوابط بشأن المفاتيح

لا تصرف مفاتيح لمستودعات الأسلحة و/أو مخازن الأسلحة إلا إلى هؤلاء العاملين الذين يلزمهم الوصول بغية أداء مهامهم الرسمية. وينبغي أن يكون عدد المفاتيح عند حده الأدنى اللازم. وأن يكون من الصعب عمل نُسخ من المفاتيح نفسها. وينبغي حفظ المفاتيح المتعلقة بأمكن تخزين الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بشكل منفصل عن تلك المفاتيح الخاصة بمخازن الذخيرة المتصلة بها، وداخل أوعية آمنة. ولا ينبغي ترك المفاتيح بغير أمان أو دون عناية. وينبغي تسجيل استعمال المفاتيح. وينبغي حفظ هذا التسجيل لفترة لا تقل كحد أدنى عن سنة كاملة. وينبغي إجراء جرد للمفاتيح بشكل دوري.

(ك) الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة المتصلة بها

من حيث المبدأ، ينبغي أن تُخزَّن بشكل منفصل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة المتصلة بها. ويمكن أن تحفظ كميات صغيرة من الأسلحة والذخيرة معاً لأغراض الحفاظ على الحد الأدنى من الأمن للموقع (على سبيل المثال تسليح قوة الرد السريع لتوفير الأمن لموقع التخزين أو ترسانة الأسلحة). ولا ينبغي تخزين الأسلحة مُجمَّعة تماماً إلا في مستودعات أسلحة آمنة.

(ل) إجراءات الإبلاغ الفوري عن أي فقد في الأسلحة

ينبغي الإبلاغ عن أية خسائر أو عمليات استرداد للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في أقرب وقت مستطاع إلى ضابط الأمن (الذي ينبغي أن يخطر ضابط الأمن المسؤول عن الموقع العام ويخطر آخرين حسب الاقتضاء).

وينبغي أن تشمل التقارير ما يلي:

- تحديد الموضع المعين للمخزون و/أو مواقع التخزين (إذا ما أُبلغ التقرير من مصدر خارجي) وتحديد هوية الشخص المبلغ؛
- تحديد الأصناف وكميتها وأرقامها المسلسلة وغير ذلك من علامات التعريف؛
- تاريخ ووقت ومكان الفقدان/الاسترجاع ومحمل لظروف الفقدان أو الاسترجاع؛
- الإجراء المتخذ: من الذي يقوم بالتحقيق في عملية الفقدان؛ ومن الذي جرى إبلاغه؛ وأي إجراء يجري اتخاذه لمنع أية خسارة أخرى.

(م) تدابير أمن إضافية

ينبغي إنشاء نُظم رقابة أو مراقبة مركزية حيثما يتطلب الأمر لضمان عمليات الفحص الأمني الفورية. وفي هذه الحالة تصدر جميع إشارات الإنذار من محطة الرقابة المركزية التي يمكن إرسال قوة الرد السريع. وينبغي استخدام نُظم إضافية أخرى مثل كاميرات الفيديو للمساعدة على تحديد مكان التسلل غير المأذون وتقييم جوانبه.

٣ - تدابير مراقبة سبل الوصول

(أ) الحق في الوصول

ينبغي أن يتنوع الحق في الوصول وفقاً لنوع المنشأة وفئة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وبوجه عام ينبغي الإذن فحسب للموظفين المعتمدين ممن لديهم سبب مشروع للتمكّن من الدخول، وينبغي إمساك سجلات للأذون وللدخول. ولا ينبغي منح الإذن إلا من القوّد المعيّنين أو رؤساء الأمن.

(ب) التصريح الأمني

ينبغي أن يكون التصريح الأمني إلزامياً بالنسبة لجميع الأفراد المسموح لهم بالدخول إلى مخزونات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

(ج) إصدار المفاتيح والحصول عليها

ينبغي ألا تصدر المفاتيح لمخازن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلا لأولئك الأفراد العاملين الذين يطلبون الوصول إلى مخازن الأسلحة للقيام بواجباتهم الرسمية. وينبغي تسجيل استعمال المفاتيح. وعادة لا ينبغي السماح لأي فرد بالوصول إلى مخازن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومخازن الذخيرة المتصلة بها معاً. وإذا توفرت في بعض الظروف فرص الوصول للأفراد العاملين إلى المكينين معاً فيوصى بنظام للتفتيش المزدوج.

٤ - إجراءات إدارة مخزونات البضائع ومراقبة العدّ الحساوي

(أ) الإدارة والنظام

من الأمور الأساسية وجود نظام لإدارة مخزونات البضائع من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتقديم حساب عما يوجد بالمخازن. وسواء كانت السجلات محفوظة بشكل يدوي على الورق أو محفوظة في قاعدة بيانات حاسوبية ينبغي الاحتفاظ في مكان مستقل بنسخ احتياطية للبيانات في حالة فقد أو سرقة الأصول. وينبغي أن يكون واضحاً لجميع أولئك المشاركين في إدارة مخزونات البضائع والعدّ الحساوي كم عدد السنوات التي ينبغي فيها الاحتفاظ بالسجلات. وينبغي الاحتفاظ بالسجلات لأطول فترة ممكنة، بهدف تحسين إمكانية اقتفاء أثر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

(ب) مراجعة السجلات

بمجرد أن يوجد نظام ينبغي مراجعته بانتظام واستعراض مدى فعاليته. وينبغي فحص السجلات ذاتها وأن تخضع لعمليات تفتيش أمنية على فترات منتظمة - والشئ المثالي هو فحصها مرة على الأقل كل ستة أشهر. وينبغي تسجيل عمليات الفحص/التفتيش في دفاتر مخصصة يتعين تفتيشها هي نفسها على فترات منتظمة.

(ج) عملية فحص أو تفتيش المخزونات في مخازن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

فيما يتعلق بإجراءات فحص المخازن التي ينبغي أن تشمل أيضاً "عمليات فحص المواضع" غير المعلن عنها، عادة ما يقوم بها أفراد مصرح لهم بذلك غير أولئك الذين يُسمح لهم بالدخول دون إشراف إلى الممتلكات. وحيثما يجري فحص مخازن الجملة، ينبغي التفتيش على الأختام فوق الصناديق وحيثما تُخزن كمية كبيرة من الصناديق، ينبغي الاهتمام بتفتيش الصناديق بدقة في وسط المخزون وكذلك تلك الصناديق الأخرى التي لا يسهل تفتيشها. بمجرد النظر. وينبغي عدّ الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بكل دقة (أي بشكل انفرادي) وكذلك التأكد من أن الكميات تتفق مع سجلات المخزونات. وينبغي فحص وثائق الإصدار والاستلام والصرف لضمان دقتها وللتأكد من أن المعاملات جرى التصريح لها بشكل صحيح. وينبغي أن توجد إجراءات للإبلاغ الفوري عن أي فقدان أو سرقة.

٥ - تدابير الحماية في حالات الطوارئ

ينبغي أن تُستكمل تدابير الحماية في حالات الطوارئ بخطة أمنية للموقع الشامل، مقترنة بلوائح شاملة تتعلق بمكان المخزونات. وينبغي إعداد خطة الطوارئ، التي لا بد أن تشمل تفاصيل إجراءات أمن معززة لكي تتبع في حالات الطوارئ (أو عندما يتعرض الموقع لحالة إنذار أعلى من المعتاد). والشئ المثالي هو أنه ينبغي أن يكون بإمكان أماكن المخزونات أن تستدعي قوات ردّ سريع مسلحة لمنع فقدان أو الضرر للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المخزونة أثناء أي حالة طارئة (وينبغي أن تُعالج مسبقاً أية آثار قانونية في هذا الشأن).

٦ - الإجراءات الرامية إلى بلوغ الدرجة القصوى لأمن النقل

(أ) الهدف

يتطلب نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تدابير محدّدة للأمن والسلامة. وتعتبر لوائح النقل والسلامة من الأمور اللازمة بغية منع فقد وسرقة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وكذلك لمنع إساءة الاستعمال والاتجار غير المشروع بها. وتعتبر الاستراتيجيات المتعلقة بعمليات النقل السرية جزءاً من هذه المعايير^(٢).

(٢) إن الاستراتيجيات المتعلقة بعمليات النقل السرية، مثل النقل بطريق الجو، قد تنطوي على عدم الطيران مباشرة إلى المقصد النهائي باستخدام طرق غير مباشرة مع هبوط متعدد ويدخل فيها جماعات عديدة متداخلة وعدد من الجهات الفاعلة الفرعية أو الوسيطة، وليس جميعهم على وعي بطبيعة الشحنة. ويمكن استخدام هذه الاستراتيجية أيضاً لعمليات النقل القانونية الرسمية للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بغية تعزيز الأمن.

(ب) اللوائح

تعتبر القوانين الوضعية المدنية الوطنية واللوائح العسكرية أساساً ضرورياً من أجل وضع معايير بخصوص أمن النقل. وهذه ينبغي أن تقتصر باتفاقات دولية مثل "الاتفاق الأوروبي بشأن نقل البضائع الخطرة بالطرق البرية" أو القانون الوضعي الدولي بشأن نقل البضائع الخطرة بالسكك الحديدية (التذييل ١ بالاتفاق الدولي بشأن نقل البضائع بالسكك الحديدية)". وينبغي ملاحظة أن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في حد ذاتها ليست "بضائع خطرة" في هذا المجال. وينبغي التخطيط لعملية النقل والقيام بها كما هو معتاد بالنسبة للأصناف الثمينة الأخرى (مثل العملة والذهب والماس إلى آخره). وعندما تنقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مع ما يرتبط بها من ذخائر، فإنها لا بد أن تعتبر عندئذ "بضائع خطرة". ويمكن للتنظيم الفعال المتعلق بالتحقق من البضائع وآلية التفتيش أن تساعد على منع عمليات النقل غير المشروعة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التي يسهلها وجود وثائق نقل مزيفة.

(ج) الوثائق

ينبغي أن تكون كل عملية نقل للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مصحوبة بوثيقة بضائع/أوراق شحن بضائع. وينبغي أن توجد أيضاً محاضر تسليم/تسليم ويشترط فيها وضع التوقعات عليها عند الاستلام.

(د) إجراءات الطوارئ

ينبغي، كقاعدة، نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وما يتصل بها من ذخائر في مركبات منفصلة. وفي ظروف استثنائية فقط يتم نقلها معاً. وفي حالة وقوع حادثة، ينبغي أن توجد خطط طارئة وفقاً للمعايير، بحيث تشمل الأوامر المتعلقة بتنظيم المرور والسلامة، وتعليمات من أجل الرعاية الطبية إلى جانب إجراءات الإبلاغ بغية الاتصال مع السلطات المسؤولة وخبراء الأسلحة وفي المجال الطبي والمسؤولين عن منع الحرائق.

(هـ) النقل البري

يمكن القيام بالنقل البري بمركبات عسكرية موسومة أو غير موسومة بعلامات (بل بمركبات مدرعة في بعض الأحيان)، أو بالنقل بالوسائل المدنية أو بعربات سكك حديد أو أوعية مؤمنة ومختومة. فإذا استُخدم متعهدون مدنيون لنقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بالطرق البرية، عندئذ ينبغي مسبقاً وجود إجراءات تتعلق بالتصريح والأمن والمراقبة والتفتيش لكل من التحركات والمتعهدين أنفسهم. وينبغي تزويدهم بتدابير وقاية محددة (مثل نظم الإنذار على المركبات أو عوامل كشف إلكترونية في الصناديق)، ومراقبة من الشرطة العسكرية، أو تكون محروسة من القوات العسكرية أو قوات الأمن، متوقفاً ذلك على كمية الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المنقولة وعلى تقدير الخطورة المعنية. وينبغي وضع خطة بشكل عام مسبقاً لطرق النقل وينبغي تصنيف المعلومات بشأن هذه الطرق باعتبارها سرية.

(و) النقل بالطرق الجوية

ينبغي أن تخضع عمليات النقل الجوي العسكرية للوائح والإجراءات العسكرية.

ويمكن القيام بعملية النقل الجوي عن طريق وكلاء النقل. وهؤلاء هم أفراد أو منظمات مثل شركات النقل أو وكلاء الشحن الجوي، الذين يضطلعون بالمسؤولية الأساسية عن تيسير أو إدارة أو تنظيم عملية نقل مخزونات

الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من نقطة الإرسال إلى مقصدها النهائي. ويجوز لهؤلاء أن يستخدموا طائرات شحن مؤجرة أو مستأجرة مع طاقم جوي معيّن. وينبغي لهؤلاء الوكلاء أن يشتروا، أو خلافاً لذلك، أن يحصلوا على إذن التحليق الضروري فيما يتعلق بالبلدان التي ستمر عبرها البضائع. وينبغي رسم خطط مفصلة عن الطيران والطرق الجوية وينبغي فحصها لضمان التقيد بالإجراءات في هذا الشأن.

(ز) النقل بالطرق البحرية

ينبغي إجراء شحنات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في أوعية مغلقة/مختومة من شركات أو وكلاء نقل البضائع بالسفن المؤجرة أو المستأجرة مع أطقمها المعيّنين. وينبغي تفتيش الشحنات في مرحلة العبور وينبغي فحصها عند تسلمها من السلطة المتلقية لضمان أن أختام الإغلاق لا تزال سليمة دون مساس. وينبغي فحص الشحنات بحثاً عن أية علامات تدل على السرقة أو فقدان.

(ح) تدابير إضافية

ينبغي تنفيذ التدابير الإضافية التالية:

- ينبغي إعطال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة عن الاستعمال وينبغي أن تُخزن الأجزاء الضرورية لاستعمالها بشكل منفصل؛
- ينبغي أن تُنوّع الإجراءات والترتيبات المتعلقة بالمرور المنتظم بين نفس الموقعين، وأن تُراجع هذه بشكل منتظم؛
- ينبغي أن توضع الأوعية الحاوية جنباً إلى جنب، وينبغي استخدام حواجز الأبواب ذات القضبان؛
- ينبغي أن توضع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في مؤخرة الأوعية الحاوية؛
- ينبغي توفير تدريب خاص للسائقين ولأفراد العاملين والمرافقين لهم؛
- ينبغي تزويد عمليات النقل بنظم للاتصال والإبلاغ.

٧ - الإجراءات الاحتياطية والجزءات في حالة فقدان السرقة

(أ) الهدف

إن وجود لوائح موثوقة وخالية من الأخطاء فيما يتعلق بالتحري عن فقدان وسرقة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة واستجلاء الأمر بشأنها، إلى جانب الملاحقة الفعلية لأية انتهاكات يمكن أن تساعد على الحد من انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وهذه تعتبر أيضاً عاملاً هاماً في منع تسريب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من السوق المشروعة إلى السوق غير المشروعة. فالافتقار إلى اللوائح والتراخي في الأمن ورداءة مسك السجلات والإهمال والفساد يمكن أن تعمل جميعها على زيادة احتمال السرقة والضياع.

(ب) سلطة التحريات

ينبغي أن تكون سلطة معيّنة مسؤولة عن تحرّي واستجلاء أمر فقدان وسرقة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وينبغي أن تتمتع بالاختصاص الضروري وإمكانية التصرف دون تأخير. وبوجه عام، ينبغي أن تكون الهيئة هي مدّعي عام عسكري أو سلطة قانونية عسكرية، أو سلطة حكومية، تعمل بالتعاون مع الشرطة المدنية والسلطات المحلية.

٨ - تدريب العاملين في مجال الأمن فيما يتعلق بمواقع/مباني مخزونات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

(أ) اختيار العاملين

يعتبر من الأمور الأساسية الاختيار والتعيين بشكل دقيق ومنهجي لجميع العاملين المعنيين بمهام تتعلق بإدارة وأمان مخزونات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وينبغي أن تشمل المتطلبات الموثوقة والجدارة بالثقة والوعي إلى جانب المؤهلات المهنية المناسبة. وإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يخضع كل فرد لتدابير التصريح الأمني.

(ب) التدريب في مجال الأمن

ينبغي أن يتلقى الأفراد الهامون تدريباً دورياً بشأن اللوائح والسلوك والإجراءات المتعلقة بالأمن داخل مواقع مخزونات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وعلى إدارة مخزونات البضائع وحفظ سجلاتها. وينبغي أن يُقدّم هذا التدريب الأمني النوعي وقت إسناد واجب الخدمة وينبغي تحديثه بانتظام. فإذا حدثت أية تغييرات، أو نُفّدت أية أوامر أو لوائح جديدة، ينبغي توفير تدريب أحدث. وفيما يتعلق بحالات الطوارئ، مثل حدوث أضرار في الممتلكات، أو عملية سطو وسرقة، وتسلسل وأنشطة استخباراتية أو حريق وكوارث طبيعية، ينبغي توفير تدريب خاص يشمل أيضاً تدريبات عملية مناسبة.

٩ - تقديم المساعدة من أجل تحسين إجراءات إدارة وأمان المخزونات

(أ) الهدف

من الأمور اللازمة أن تتاح الخبرات والمعارف لكل دولة بالإضافة إلى عمليات تبادل معلومات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والمعايير التي يعرضها هذا الدليل الخاص بأفضل الممارسات.

(ب) المساعدة

للدول التي تعاني مشاكل وتناقضات محدّدة بيد أنها تفتقر إلى القدرة أو الموارد على حل هذه المشاكل، أن تسعى للحصول على المساعدات من دول أخرى أو من منظمات إقليمية أو دولية تكون في وضع يؤهلها لتقديم المساعدة.

(ج) التدريب

ينبغي تشجيع البلدان التي تتمتع بالقدرة والطاقة على توفير المساعدة والتدريب بغية تحسين الإجراءات الوطنية الخاصة بإدارة وأمان المخزونات، وذلك لتوفير حلقات عمل ودورات تدريبية، أو على الأقل تستطيع أن تعيّن نقطة اتصال يمكن منها للدول الأخرى أن تطلب مثل هذا الدعم.

(د) التعاون

من الأهمية أيضاً التعاون بشكل منتظم وتبادل المعلومات والخبرات مع المنظمات الدولية (مثل الأمم المتحدة ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح واتفاق فاسينار، ومنظمة حلف شمال الأطلسي/مجلس الشراكة الأوروبية - الأطلسية، إلى آخره)، ومعاهد البحوث (مثل الدراسة الاستقصائية للأسلحة الصغيرة)، والمنظمات غير الحكومية العاملة بشأن مسائل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (مثل منظمة الإشعار الدولية، ومنظمة عالم أكثر سلامة، وشبكة العمل الدولي المعنية بالأسلحة الصغيرة والمنتدى العالمي المعني بمستقبل أنشطة الرماية الرياضية، إلى آخره)^(٣).

ثالثاً - خطة الأمن

١ - الإطار

يُجمل هذا القسم الإجراءات المتعلقة بإعداد خطة أمن، ويعرض المرفق الملحق مثلاً لخطة نموذجية. ولأن خطط الأمن لا بد وأن تُصمّم خصيصاً وفقاً لمتطلبات الأماكن المحددة وما بها من مقتنيات، لا يمكن تحديد نموذج عياري في مجموعه. ومع ذلك، يمكن استبانة بعض العناصر الأساسية. والعناصر المحملة في هذا القسم ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار عند إعداد خطة أمن نوعية من أجل مخزونات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وينبغي أن تكون للمواقع التي توجد بها مخزونات من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على نحو مثالي خطة أمن محددة لكل مكان توضع فيه هذه الأسلحة، أو على أدنى تقدير، لا بد أن تدرج المعلومات التي تبين أماكن هذه الأسلحة في الخطة الأمنية الشاملة للموقع الأصلي.

٢ - الغرض والعناصر

يمكن استخدام خطة الأمن من أجل الأغراض التالية:

١' التحليل: يمكن استخدام الخطة كأداة تحليلية للتخطيط وتحديث نظام الأمن لأي موقع.

٢' توزيع المسؤوليات: بعد إجراء تقييم دقيق للمخاطر، سوف تتوفر لدى قائد السلطة المسؤولة معلومات تامة للغاية متاحة بكل سهولة من أجل تقرير أولويات الأمن إلى جانب معالجة أي مخاطر متبقية لا يشملها نظام الأمن.

^(٣) للاطلاع على دور وإسهام المنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بقضية الأسلحة الصغيرة، أنظر Bachelor, P. 'NGO Perspectives: NGOs and the Small Arms Issue', منتدى نزع السلاح التابع لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ٢٠٠٢ العدد ١ الصفحات ٣٧-٤٠.

٣' عمليات التفتيش: من شأن فحص أية خطة للأمن أن تتيح عمليات تفتيش معدة جيداً للتركيز على نقاط الضعف في النظام الأمني.

٤' الاستثمارات في الأمن: ينبغي أن تكون هذه الأولويات نتيجة مترتبة على خطة الأمن.

٥' تحديد دور الأفراد العاملين: لدى تقييم الحالة والتوزيع ومهام موظفي الأمن وغيرهم ممن تتاح لهم سبل الوصول إلى أماكن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

٣ - الهيكل

ينبغي النظر في العناصر التالية المتعلقة بهيكل أي خطة للأمن:

١' تسمية الموقع.

٢' وصف الموقع، بما في ذلك المنطقة المحيطة (وخصوصاً بقدر ما هي تمس الأمن)؛ تحديد المناطق في مستويات مختلفة للأمن، والمباني الأساسية ومهامها الوظيفية؛ ونوع محتويات المخزونات المختلفة وقيمتها؛ وجوانب السلامة والأحوال البيئية؛ إلى جانب أية معلومات أخرى قد تُستخدم من أجل خطة الأمن. والفقرة ١ من القسم ثانياً ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار.

٣' تقييم المخاطر ينبغي أن يشمل جميع المخاطر المحتملة وينبغي أن يكون جزءاً أساسياً من إجراء التخطيط بل يجب أن يكون أيضاً جزءاً أساسياً من خطة الأمن.

٤' تدابير الأمن المادي، مثل النظم الإيجابية والسلبية إلى جانب مهام موظفي الأمن، ينبغي أن تبين بالتفصيل في جميع مناطق الموقع، لتكون متماشية مع الاستنتاجات الواردة في تقييم الأخطار.

٥' خطط الطوارئ ينبغي إعدادها من أجل جميع السيناريوهات المحتملة للطوارئ وفقاً لتقييم المخاطر. وينبغي أن تُحفظ هذه الخطط كمرفق منفصل في خطة الأمن.

٦' ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار الإجراءات المتعلقة بالإبلاغ عن فقدان والضرر والحوادث الأخرى. وينبغي إدراج أية وصفات تتعلق بصيانة الوسائل، وتدريب موظفي الأمن وأية إشارات أخرى بشأن الأمن.

٧' ينبغي التوقيع على خطة الأمن من قائد الوحدة أو رئيس الأمن.

٤ - التحديث والتصنيف

ينبغي تحديث خطة الأمن بشكل دوري، وخصوصاً إذا حدث تغيير في أي من العوامل التي تستند إليها (على سبيل المثال تغييرات في تسلسل القيادة، أو في مهمة رئيس الأمن، أو في وسائل الأمن، أو في نتائج تقييم الأخطار). وينبغي أن تكون وثيقة مرنة، سهلة التكيف مع المتطلبات والظروف المتغيرة.

وينبغي إصدار أدنى عدد من النسخ المكتملة من خطة الأمن. وينبغي إعطاء نسخة واحدة إلى الموظف المسؤول عن التفتيش. وينبغي توفير نُسخ إضافية فحسب إذا تأكدت "الحاجة إلى المعرفة" من جانب المتلقي. وينبغي

أن تُصنّف الوثيقة المكتملة على مستوى رفيع من السرية. وينبغي أيضاً توزيع أجزاء من الوثيقة المصنفة على مستوى أدنى على أساس أنها مقيدة التوزيع.

المرفق ألف

المراجع

تبادل المعلومات بشأن الإجراءات الوطنية المتعلقة بإدارة وأمان المخزونات، مقدّم من الدول المشاركة في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢.

Greene, O. (2000) Stockpile Security and Reducing Surplus Weapons. *Biting the Bullet Briefing No. 3.*
London, BASIC, International Alert, and Saferworld.

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، منتدى التعاون الأمني (٢٠٠٠). وثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. FSC.DOC/1/00، بتاريخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر.

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، مركز منع نشوب الصراعات (٢٠٠٢) استعراض التبادل الأول للمعلومات بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بتاريخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١. FSC.GAL/9/02 بتاريخ ٢٣ كانون الثاني/يناير.

الدليل العملي للتجميع والتدمير: معالجة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (٢٠٠٠)، مركز بون الدولي للتحويل ومعهد مونتريال للدراسات الدولية. شباط/فبراير.

الدراسة الاستقصائية للأسلحة الصغيرة (٢٠٠١). الدراسة الاستقصائية للأسلحة الصغيرة ٢٠٠١: تصوير المشكلة.
أوكسفورد: مطبعة جامعة أوكسفورد.

---- (٢٠٠٢). الدراسة الاستقصائية للأسلحة الصغيرة ٢٠٠٢: احتساب التكلفة البشرية، أوكسفورد: مطبعة
جامعة أوكسفورد.

وزارة الدفاع الأمريكية (١٩٩١) برنامج الأمن المادي. اللائحة الحكومية DOD520.8-R، أيار/مايو. متاح على الموقع:
http://www.dtic.mil/whs/directives/corres/pdf/52008r_0591/p52008r.pdf

---- (٢٠٠٠). "الأمن المادي للأسلحة والذخائر والمتفجرات التقليدية الحساسة. دليل حكومي. DOD 5100.76-
M. ١٢ آب/أغسطس. متاح على الموقع:

<http://www.dtic.mil/whs/directives/corres/pdf/510076m_0800/p510076m.pdf>

اتفاق فاسينار، (٢٠٠٠) أفضل الممارسات المتعلقة بالإجراءات الفعّالة لإنفاذ مراقبة الفائض أو المعدات المتروعة السلاح، تم الاتفاق عليه في ١ كانون الأول/ديسمبر.

إدارة وأمان مخزونات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (٢٠٠٠). تون (Thun)، سويسرا. وزارة الدفاع الاتحادية السويسرية، الوقاية المدنية والألعاب الرياضية. وثيقة حلقة عمل. وثيقة مقيدة التوزيع على المشاركين في الدورة فقط.

دورة تدريبية سويسرية:

'First PFP Swiss Training Course on Stockpile Management and Security of Small Arms and Light Weapons'
(2001).

Brugg, Switzerland. Partnership for Peace/Swiss Federal Department of Defence, Civil Protection and Sports.

Workshop Documentation. Restricted document for course participants only.

وثيقة حلقة عمل. وثيقة مقيدة التوزيع، من أجل المشاركين في الدورة فقط.

دورة تدريبية ثانية:

‘Second PFP Swiss Training Course on the Management of Small Arms: Stockpile Management and Security’ (2002).

Spiez, Switzerland. Partnership for Peace/Swiss Federal Department of Defence, Civil Protection and Sports.

وثيقة حلقة عمل. وثيقة مقيدة التوزيع، من أجل المشاركين في الدورة فقط.

المرفق باء

نموذج لخطة أمنية

هذه قائمة إرشادية بالمواضيع التي ينبغي شمولها في خطة أمنية:

- ١ - اسم ومكان ورقم هاتف موظف أمن المنشأة.
- ٢ - نطاق الخطة.
- ٣ - محتويات وقيمة المخزونات.
- ٤ - التهديدات في مجال الأمن.
- ٥ - خريطة جغرافية مفصلة لمكان الموقع والأشياء المحيطة به.
- ٦ - رسومات بيانية تفصيلية لتصميم الموقع، بما في ذلك جميع مبانيه ونقاط الدخول والخروج، ومكان جميع المعالم مثل مولدات الكهرباء/المحطات الفرعية؛ النقاط الرئيسية للمياه والغاز؛ ومسارات الطرق والسكك الحديدية؛ والمناطق المشجرة ومناطق الوقوف السهلة والصعبة، إلى آخره.
- ٧ - مجمل تدابير الأمن المادي المتعلقة بالموقع، بما فيها التفاصيل التالية، ولا يقتصر عليها:

- الأسوار والأبواب والشبابيك
- الإضاءة
- نُظم كشف متسللي الحدود الخارجية
- نُظم كشف المتسللين
- نُظم مراقبة سُبُل الوصول الأوتوماتية
- الحراس
- كلاب الحراسة
- الأقفال والأوعية الحاوية
- مراقبة دخول وخروج الأشخاص
- مراقبة دخول وخروج البضائع والمواد
- الغرف الآمنة
- المباني المقوّاة
- جهاز تلفاز لدائرة مغلقة


٨ - مسؤوليات الأمن (بحيث يشمل ولا يقتصر على الأفراد العاملين التاليين، حسب الانطباق):

- ضابط الأمن
 - ضابط الأمن المسؤول عن المتفجرات
 - الضابط المسؤول عن الأسلحة
 - مدير الإنتاج
 - موظف النقل
 - رؤساء الإدارة
 - الموظفون المسؤولون عن المخازن/الإمدادات
 - الملاحظ المسؤول عن العمليات/العدّ الحسائي/الحركة
 - العمال المسؤولون عن المتفجرات
 - جميع العاملين المصرح لهم بالدخول إلى الموقع
- ٩ - إجراءات الأمن التي يتعين اتباعها في مجالات الإنتاج/العمليات؛ خدمة التخزين؛ المعالجة؛ الاختبار؛ تأكيد الجودة؛ الاختبارات المناخية وغيرها من الاختبارات إلى جانب أنشطة أخرى تتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.
- ١٠ - مراقبة سبل دخول المباني، والمناطق ومجمّعات المباني.
- ١١ - إجراءات في حالة المناولة والنقل.
- ١٢ - مراقبة مفاتيح الأمن-تلك المفاتيح المستعملة والنسخ المستخرجة منها.
- ١٣ - العدّ الحسائي والمراجعة وعمليات التفتيش الموضعية.
- ١٤ - تثقيف وتوعية الموظفين في مجال الأمن.
- ١٥ - الإجراءات المتعلقة بكشف فقدان/الفائض.
- ١٦ - تفاصيل ترتيبات قوات التصدي (على سبيل المثال الحجم وقت الاستجابة والأوامر، والتنبيه والانتشار).
- ١٧ - الإجراءات التي يتعين اتخاذها استجابة لتنبيه أجهزة الإنذار.
- ١٨ - الإجراءات التي يتعين اتخاذها استجابة لحالات الطوارئ (مثل الحريق والفيضان والهجوم إلى آخره).

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا
دليل أفضل الممارسات بشأن
الأسلحة الصغيرة والخفيفة

دليل أفضل الممارسات
بشأن الإجراءات الوطنية المتعلقة
بإدارة وأمان المخزونات

المرفق جيم: منظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد (MANPADS)



قامت بصياغة هذا المرفق حكومات ألمانيا والولايات المتحدة الأمريكية وكندا وفرنسا
والمملكة المتحدة وإيطاليا واليابان والاتحاد الروسي والسويد وتركيا.

FSC.DEL/33/06

٣ آذار/مارس ٢٠٠٦

أولا - مقدمة

١ - الهدف

تتطلب منظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد (MANPADS) إيلاء اهتمام خاص ونظر في ضوء ما يمكن أن يسببه هجوم واحد بمنظومات الدفاع الجوي هذه من خسائر فادحة في الأرواح وإمكان تأثير ذلك على صناعة الطيران المدني. وأهدف من هذا الدليل الخاص بأفضل الممارسات توفير توجيهات بأفضل الممارسات بشأن إدارة وأمن المخزونات المتعلقة بمنظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد، بما في ذلك ما يلي:

(أ) نظم قذائف أرض - جو مصممة ليحملها الأفراد ويقوم فرد واحد بنقلها وإطلاقها؛

(ب) نظم قذائف أخرى أرض - جو مصممة ليقوم بتشغيلها وإطلاقها أكثر من فرد يعملون كطاقم ويقوم بحملها عدة أفراد.

٢ - النطاق

يشمل هذا الدليل الخاص بأفضل الممارسات القواعد والإجراءات التي تنطبق على منظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد، بحيث تشمل المنظومات الكاملة منها وعناصر الأسلحة الخفيفة (أي معدات إطلاق القذائف، إلخ) وعناصر الذخيرة (أي القذائف). ويوصى بالقواعد والإجراءات فيما يتعلق بطلقات متفجرة كاملة من منظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد، ومنظومات الدفاع الجوي المهيأة لإطلاق النار، وفيما يتعلق بما يشترك في تخزينه أو نقله من أنابيب إطلاق منظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد و/أو معدات إطلاق القذائف أو الصلابة المتفجرة، وإن كانت في حالة ليست مهيأة لإطلاق النار. وتنطبق أفضل الممارسات هذه أيضا بشكل واسع على نظم أخرى للقذائف يحملها أفراد وعلى نظم للصواريخ موضوعة في هياكل مماثلة لتلك الميمنة أعلاه، مثل منظومات القذائف المضادة للدبابات والتي يحملها أفراد.

٣ - المراجع

يمكن الإطلاع على قائمة بالمراجع توجد في نهاية هذه الوثيقة.

ثانيا - الإجراءات

١ - تدابير الأمن المادي المتعلقة بتكديس مخزونات منظومات الدفاع لجوي التي يحملها أفراد

(أ) الخصائص الملائمة لمكان المخزونات

حيثما يسمح تصميم منظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد، ينبغي أن تخزن القذائف وآليات إطلاق النار (معدات إطلاق القذائف) في عتابر أو مخازن منفصلة وفي مواضع منعزلة بدرجة كافية حتى إذا حدث اختراق لأمن أحد المواقع فلا يتعرض الموقع الثاني للخطر. وينبغي أن تخزن منظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد في المأوى الأكثر أماناً، مع توفير أعلى معايير الأمن المادي. وينبغي تخزين قذائف منظومات الدفاع الجوي المحمولة في مبان دائمة، ويفضل في مستودعات للذخيرة مبنية بالأسمنت المسلح ومجهزة بأبواب أمان واقية، ومثبت على كل باب قفلان منفصلان (مراقبة المفاتيح، انظر أدناه). وينبغي أن تخزن آليات إطلاق النار بمقتضى تدابير الأمن المادي، التي تستوفي على الأقل المتطلبات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والخفيفة.

وينبغي أن توجد محيط مواقع التخزين لمنظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد مناطق واضحة ولها أسوار وكما إضاءة داخلية وخارجية. وينبغي أن تبقى عند الحد الأدنى النوافذ وغيرها من الفتحات أو نقاط الوصول. وينبغي أن تفحص وتفتش جميع المباني حيث يقوم بذلك موظفو أمن المرافق على فترات فاصلة مقررّة، كما يجب إجراء تفتيش عشوائي، بما في ذلك خارج ساعات الخدمة. وفي الحالات حيث تشارك وحدتان أو أكثر مرفقاً من المرافق، ينبغي تعيين وحدة واحدة مسؤولة عن أمن المرفق كله.

بالإضافة إلى بناء سور خارجي يحيط بالموقع، ينبغي أن تخضع المنطقة (الداخلية الفعلية) المخصصة لتخزين منظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد إما لمراقبة مستمرة (من الأفراد العاملين أو بالمراقبة بالوسائط المرئية) أو بناء سور داخلي خاص بها. وينبغي أن يقيم السور الداخلي في مكان متناسب مع المبنى حتى إذا حدث اختراق للسور بجهاز متفجر فلا يخترق أيضاً مبنى التخزين. وما لم تكن هناك حراسة باستمرار، ينبغي أن تبقى أية أبواب في السور مغلقة. وينبغي أن تكون أية مبان للصرف أو ممرات المياه أو غير ذلك من الأشياء التي تخترق السور، صغيرة بدرجة تحول دون إمكان المرور عن طريقها. ويكون الارتضاع الأدنى الموصى به للأسوار المتعلقة بمواقع تخزين منظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد مترين اثنين (أو ٦,٥ أقدام).

وينبغي أن تكون الأقفال معتمدة ومجربة وذلك لتعطيل المتسللين بغير إذن الذين يحاولون الدخول باستخدام أدوات تعمل بطاقة البطاريات لمدة عشر دقائق على الأقل للسماح لقوات الأمن أن تستجيب قبل نقل الأسلحة.

وينبغي توفير إضاءة للمبنى الخارجي وللأبواب فيما يتعلق بجميع المباني التي تخزن فيها منظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد. وينبغي أن تكون الإضاءة ساطعة بما فيه الكفاية لتسمح بسهولة بملاحظة أي نشاط غير مصرح به. وينبغي تركيب المفاتيح الكهربائية للأبواب الخارجية بطريقة لا يمكن الوصول إليها إلا للأفراد المأذون ضم بذلك.

ويمكن لتدابير الأمن الإضافية أن تشمل استخدام مجموعة تدابير منها بناء أسوار أمان عالية، أجهزة إضافية للكشف، دوائر تليفزيونية مغلقة، تحسين الإضاءة لتوفير الأمان، وأجهزة أمن لتحديد الهوية بقياس السمات الحيوية للأشخاص، وزيادة الدوريات أو استعمال كلاب الحراسة.

(ب) المراقبة

ينبغي وضع مواقع تخزين منظومات الدفاع الجوي المحمولة تحت حماية حراس مسلحين وأن تكون خاضعة لمراقبة مستمرة (٢٤ ساعة يوميا) بحيث تكتشف على الفور أي إخلال بالأمن. وهذا ينبغي أن تكون المواقع عموما مجهزة بجهاز إنذار إلكتروني يعمل تلقائيا لكشف المتسللين. كما ينبغي النظر في تنفيذ تدابير الكترونية للأمن لمنع الدخول في آن واحد إلى القاذائف وآليات إطلاق النار المختزنة في مواقع منفصلة.

وينبغي أن تتضمن مواقع المرافق الخاصة بتخزين منظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد جهازا لكشف التسلل مع تدابير للأمن المادي. وينبغي أن يشمل جهاز كشف التسلل إلى المرافق على أجهزة استشعار قابلة للتوجيه تثبت فوق الأبواب وغيرها من الفتحات التي تسمح بدخول المتسللين، وعلى أجهزة استشعار للحركة الداخلية أو الاهتزازات. وينبغي أن تدق جميع إشارات الإنذار في محطة مركزية للمراقبة أو الرصد ومنها يمكن إيصال قوة استجابة للرد. وعندما يقع مرفق تخزين منظومات الدفاع الجوي المحمولة خارج منشأة عسكرية، ينبغي اتخاذ الإجراءات لتوصيلها بدائرة إنفاذ القانون أو بدائرة الأمن التجاري ومنها يمكن توجيه قوة الرد المباشر استجابة لإشارات الإنذار المعلنة. وينبغي أن تشمل خطوط إرسال الإنذار إما جهاز الأمن بالخط المباشر (يراقب الكترونيا لكشف أية أدلة على التلاعب أو الإخلال المتعمد بالأمن) أو أن تشمل وسيلتين مستقلتين لإرسال إشارات الإنذار. وينبغي أن يتم التفشي بانتظام على أية خطوط مرئية منها منعاً للتلاعب بها. كما ينبغي اختبار أجهزة الإنذار بانتظام.

وينبغي أن يُدمج معا جهاز الإنذار لكشف التسلل، وتدابير الأمن المادي الخاصة بالمرافق وقوة الأمن الأولى المستجيبة للإنذار، بحيث إذا اكتشف تسلل وانتقل الإنذار إلى المحطة، تعمل تدابير الأمن المادي على تعطيل أي متسللين وتحول دون وصولهم إلى منظومات الدفاع الجوي المحمولة المختزنة في أماكنها لمدة تتحول بما يكفي لقوات الأمن أن تستجيب للتسلل.

وينبغي أن تتوفر لمناطق التخزين وسيلة اتصال أساسية ووسيلة احتياطية للاتصالات بحيث تسمح بالإخطار في حالات الطوارئ. وينبغي أن يكون جهاز الاتصال الاحتياطي مختلفا عن جهاز الاتصال الأساسي. وينبغي أن يتم يوميا اختبار جهاز الاتصالات. ويمكن استخدام جهاز الراديو اللاسلكي كطريقة من طرائق الاتصال.

أما مستودعات التخزين التي لا تخضع للمراقبة التقنية الدائمة فينبغي بدلا من هذا أن تخضع لحراسة بشكل دائم. أما مخازن الذخيرة التي يوجد خلل بجهاز كشف المتسللين إليها أو لا يوجد بها جهاز من هذا القبيل بتاتا، فينبغي أن يقوم الحراس بفحصها في فترات فاصلة غير منتظمة لا تتجاوز ٦٠ دقيقة. إضافة إلى هذا، ينبغي أن تكون قوات رد الفعل السريع بشكل دائم على استعداد للعمل، لكي ترسل إلى أي مخزن للذخيرة لكي تقرر سبب الإنذار.

(ج) التخزين

من الطبيعي أن يتم تخزين منظومات الدفاع الجوي المحمولة في أوعية أصلية مربوطة بشرائط ومختومة بأختام كشف التلاعب لتبين سلامة المحتويات. وعموما ينبغي أن تثبت بالمبنى الأوعية التي يقل وزنها عن ٢٢٥ كيلوغراما (أو ٥٠٠ رطل) أو تثبت معا في مجموعات، يزيد مجموع وزنها على ٥٠٠ رطل، بترايس أو بسلاسل مؤمنة بأقفال ما لم يكن هذا التثبيت يعرقل عمليات المرفق. وتشمل تدابير الأمن الإضافية الموصى بها استعمال وسائل الإغلاق الداخلية وإجراءات مراقبة المفاتيح التي يقوم بها شخصان. وينبغي أن تُلحم ثقب مفصلة الباب أو خلافا لذلك يتم تثبيتها بإحكام وأن تبقى النوافذ وغيرها من الفتحات عند أدنى حد.

وينبغي في العادة أن توضع الأصناف المختزنة على مستوى الوحدة في مبنى يستخدم لتخزين الذخيرة في ميدان الرماية، أو في غرفة عمليات الشرطة العسكرية/غرفة عمليات قوات الأمن. وينبغي تخزينها في غرفة أسلحة محكمة أو في قبو أو أوعية محكمة لتخزين الأسلحة تنصف بالحد الأدنى من المعايير اللازمة لسلامتها البنائية وأبواب أو نقاط الدخول. فإذا جرى تثبيتها في مركبات قتالية أو طاقرة أو سفن أو عربة مقصورة أو في أية أشكال أخرى تتطلبها المقتضيات التشغيلية أو مقتضيات التدريب، ينبغي إقرار مراقبة مستمرة للأصناف والحفاظ عليها.

(د) المراجعة

ينبغي أن تتم مراجعة بانتظام لتدابير الأمن المادي القائمة فيما يتعلق بتخزين منظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد - وتعديل التدابير إذا اقتضت الضرورة.

٢ - تدابير مراقبة الدخول

(أ) الأمن الشخصي

ينبغي أن يقتصر الدخول إلى منظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد وإلى القطع الخاصة بها وإلى أية مواد ومعلومات مصنفة بالسرية على الأفراد العسكريين والرسميين الذين تنطبق عليهم الاشتراطات التالية:

- من لديهم تصاريح أمنية صحيحة وضرورة مؤكدة لمعرفة المعلومات من أجل أداء واجباتهم؛
- ومن منحوا حرية الدخول من خلال قائمة بالأسماء يصدرها رئيس مرفق التخزين المعني.

ويمكن وضع ضمانات وبمقتضاها يتطلب الدخول إلى مواقع التخزين وجود موظفين اثنين على الأقل من المأذون ضم. وينبغي أن تدون في سجل الدخول جميع محاولات دخول مواقع التخزين الخاصة بمنظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد، وينبغي أن يحفظ هذا السجل كنوع من التسجيل لمدة حددها الأدنى سنة واحدة على الأقل. وينبغي أن تكون كمية منظومات الدفاع الجوي المحمولة التي تؤخذ من موقع التخزين لدعم مهمات أو مشاريع محددة صغيرة قدر الإمكان.

(ب) إجراءات التعامل بالفضل والمفتاح والأمن

ينبغي أن يتم تخزين المفاتيح الخاصة بمناطق تخزين منظومات الدفاع الجوي المحمولة بشكل منفصل عن المفاتيح والوسائل المتعلقة بمناطق التخزين التقليدية الأخرى. ولا ينبغي أن يحصل على مفاتيح الدخول إلى مناطق تخزين منظومات الدفاع الجوي المحمولة إلا الأفراد العاملون المأذون ضم بذلك.

وأي شخص مأذون له بالدخول إلى المناطق المذكورة، ينبغي أن يؤذن له بأن يتسلم مفتاحاً واحداً فقط، بما يكفل أن يخضع الدخول إلى مخازن منظومات الدفاع الجوي المحمولة عموماً إلى "مبدأ حضور شخصين".

وكلما تم تسليم مفتاح أو تمت إعادته، ينبغي تسجيل بنود المعلومات التالية كتابة:

- تاريخ ووقت تسليم المفتاح أو إعادته؛
- الرقم المسلسل الخاص بالمفتاح؛
- توقيع الشخص الذي سلم أو أعاد المفتاح؛
- اسم وتوقيع المستلم.

وينبغي أن تحفظ جميع المستندات التي يدون فيها تسليم وإعادة المفاتيح لمدة سنة واحدة على الأقل بعد انتهاء الدخول الأخير.

وينبغي أن يقوم الموظف المسؤول عن مرفق التخزين المعني، على فترات فاصلة مقررة، عادة ما تكون كل ستة أشهر، بأن يتحصى ما إذا كانت المفاتيح الخاصة بمخازن منظومات الدفاع الجوي المحمولة ما تزال مكتملة. وينبغي تسجيل تاريخ ونتيجة هذا الفحص في سجل الأداء الأمني الذي ينبغي أن تقوم الهيئة الأعلى بتفحصه على فترات.

ويعتبر أن يصبح من المعروف أو أن يظهر شك في فقدان مفتاح أو استخراج نسخة مكررة منه، ينبغي على وجه الاستعجال استبدال القفل المعني.

٣ - المناولة والنقل

(أ) المناولة الآمنة

حسب الاقتضاء، ينبغي فحص أن يتم جمع وتجميع المكونات الأساسية - وهي في العادة القذيفة في أنبوبة الإطلاق وأجهزة إطلاق القذائف:

- في حالة الأعمال القتالية أو الأعمال القتالية الوشيكة؛
- من أجل إطلاق النار كجزء من التدريب المقرر بانتظام، أو من أجل اختبار جماعي يتم من أجله فقط سحب تلك القذائف المعتمد إطلاقها من منطقة التخزين ثم يتم تجميعها؛
- عندما يتم نشر المنظومات كجزء من الدفاعات الموقعية عن المنشآت أو عن المواقع ذات الأولوية العالية.

ويُطلب إلى كل شخص يقوم بمناولة تلك التجميعات السرية من منظومات الدفاع الجوي المحمولة أو يتاح له الوصول المباشر إليها أو إلى المكونات أو المستندات ذات الصلة بما (الأدلة الإرشادية للمستعملين، على سبيل المثال) أن يخضع للفحص للحصول على تصريح أممي بالمرور.

(ب) الإجراءات احتفائية إلى مضاعفة الأمن الخاص بالنقل

ينبغي أن تنقل منظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد بطريقة توفر أعلى المعايير والممارسات من أجل حفظ الدخائر الحساسة أثناء النقل العابر.

وحيثما يسمح تصميم منظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد، يتعين دائما أن يتم نقل القذائف وآليات إطلاق النار سواء من مكان إلى آخر أو من مركبة إلى أخرى بشكل منفصل، وحيثما أمكن ذلك في مركبات مستقلة وفي أوقات مختلفة. فلا ينبغي أن تُحمل في نفس وعاء الشحن قذائف منظومات الدفاع الجوي المحمولة ومعدات إطلاقها ومراقبتها. فعندما يتم نقل أو شحن قذائف أو آليات إطلاق النار على الطرق العامة أو داخل مرافق مدنية/عسكرية، ينبغي أن تقوم جماعات عسكرية مسلحة بحراسة عملية الانتقال. ولا ينبغي إجراء نقل شحنات عابرة إلا بواسطة أفراد مصرح ومأذون ضم بذلك. وفي حالة وقف عملية الانتقال، يجب توفير حراسة دائمة على مركبات النقل. وكلما حدثت فترات راحة أو سكون أو توقف فني أثناء نقل منظومات الدفاع الجوي المحمولة، ينبغي أن يتم هذا - حيثما أمكن ذلك - في مرافق عسكرية وأن يوضع تحت حراسة مستمرة.

وينبغي نقل منظومات الدفاع الجوي المحمولة في أوعية محكمة ومغلقة. وحيثما كان ذلك ممكناً، ينبغي أن يُوفر لشحنات منظومات الدفاع الجوي هذه حراسة بمرافقة مركبات أمن. وينبغي إبقاء المراقبة الأكيدة على نقل منظومات الدفاع الجوي المحمولة بأكبر درجة ممكنة. ولا يوصى لعملية نقل منظومات الدفاع الجوي المحمولة في ظل الظروف العادية إجراء عملية نقل سرا، على النحو المفصل في الصفحة الثامنة من دليل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن أفضل الممارسات المتعلقة بالإجراءات الوطنية لإدارة وأمان المخزونات.

وينبغي اقتفاء أثر الشحنات ومراقبتها عن طريق أجهزة التتبع الساتلية و/أو مع وجود حراسات مرافقة بحيث تكون على اتصال مع مركز للقيادة والمراقبة لضمان إجراء استجابة إضافية في حالة تعرض الشحنة ضحوم أو طلب مساعدة إضافية.

وينبغي الإبقاء في جميع الأوقات على عنصر المساعلة وفقاً للرقم المسلسل ابتداءً من الشاحن إلى المرسل إليه. وينبغي أن يتم الشحن مباشرة إلى الوجهة النهائية المقصودة، دون تأخير أو توقف في أماكن المرور العابر. وبالنسبة للأصناف التي تنقلها وحدة أو منظمة ينبغي وضع عملية النقل في عهدة ضابط مكلف، أو ضابط صف أو ضابط صف أقدم أو في عهدة موظف مدني له رتبة مماثلة.

ويلزم وجود اثنين من الأفراد على الأقل إذا كان الوصول إلى منظومات الدفاع الجوي المحمولة ضرورياً أثناء النقل. وينبغي أن يقوم اثنان من وكلاء الشحن (في وجود كل منهما) قبل التسليم إلى الجهة الناقلة بفحص كل وعاء وإحكامه بختم يمكن من كشف أي تلاعب بالوعاء، وإغلاقه. ويتطلب الأمر هذا الوجود الإلزامي لشخصين في كل نقطة من نقاط الشحن العابر ونقاط الوصول عندما تفقد الشحنة هويتها الأصلية (على سبيل المثال، عندما يتم تجميع شحنتين أو أكثر في وعاء آخر من أجل مواصلة التحرك أو إذا تطلب الأمر إعادة التغليف).

وفي حالة إجراء شحنات من منظومات الدفاع الجوي المحمولة عبر الطرق المائية، ينبغي قبل إبحار الرحلة تقديم خطة مكتوبة بشأن تسييف البضائع إلى قبطان السفينة مبيناً كما تفاصيل مكان الأسلحة والذخيرة والمتفجرات على ظهر السفينة ومتطلبات حمايتها. وينبغي رصد منظومات الدفاع الجوي المحمولة في أوعية منفصلة ومغلقة، ولا يطاقها أحد من غير الموظفين المأذون ضم أثناء عبور المحيط. وينبغي أن تكون شحنات منظومات الدفاع الجوي المحمولة متجهة في رحلة مباشرة إلى الوجهة المقصودة. فإذا كان لا بد من تفريغ الشحنة في الطريق، فينبغي أن تحظى بمراقبة مستمرة من موظفين حكوميين، إن وجد هؤلاء، أو من أفراد طاقم وطنيين حين إعادة تحميل الشحنات على ظهر السفينة.

٤ - إجراءات إدارة الموجودات ومراقبة الحسابات

وينبغي أن يوضع نظام قوي للضوابط الأكيدة والمساءلة، ابتداء من أدنى مستوى إلى أعلى مستوى. وينبغي تقديم بيان تحقق مكتوب عند استلام منظومات الدفاع الجوي المحمولة. ويلزم نوع دُروب من حفظ السجلات لتأمين المخزونات وكفالة المراقبة وتوفير المراقبة من أجل سلامتها. وينبغي أن تتوفر إدارة دقيقة للتدريب وتدبير الموظفين لضمان التمويل الجدير بالثقة ودعم من الموظفين لضمان المساءلة.

وينبغي أن يتم جرد الموجودات بالرقم المسلسل لآليات إطلاق النار والقذائف مع سجلات مكتوبة بما في ذلك الإبقاء على الأرقام المسلسلة. وينبغي وضع إجراءات تكفل الإبلاغ المنتظم عن القذائف والصواريخ الصادرة من أجل التدريب، والقذائف والصواريخ العائدة غير المستهلكة من التدريب، والمخلفات المستهلكة، حسب الانطباق. وينبغي إقرار إجراءات تتعلق بوجود مديرين مختصين بجرد موجود منظومات الدفاع الجوي المحمولة للتحقق من طلب منظومات الدفاع الجوية المحمولة. وينبغي أن تشمل إجراءات التحقق من الطلب خطوات إيجابية أكيدة لرفض الطلبات الرائدة وغير المأذون بها. وينبغي أن تتضمن أية خطط أو عقود للشراء وضع أرقام مسلسلة انفرادية.

وينبغي تجميع الموجودات المادية الكاملة بجميع منظومات الدفاع الجوي المحمولة مرة واحدة على الأقل كل شهر على مستوى الوحدة، وكل نصف سنة على مستوى المنشأة، ومرة سنوياً على مستوى المستودع. وينبغي الحفاظ على إجراء جرد مركزي على المستوى الوطني. وتشمل الضوابط المواءمة بين مستندات المحاسبة مقابل المخزونات الموجودة. ومثل هذا التفتيش المنتظم يكفل الإبلاغ فورياً عن أية تناقضات. وينبغي إجراء عملية عدّ كامل محتويات أي صندوق إذا ظهر أي دليل يشير إلى حدوث تلاعب.

وينبغي إحصاء مكونات منظومات الدفاع الجوي المحمولة التي تستهلك أو يصيها التلف أثناء فترة السلم وفقاً لرقمها المسلسل. وينبغي أن يتم تدمير المنظومات البالية أو مكوناتها أو الأصناف التي لا يمكن إصلاحها بشكل اقتصادي، بحيث يتم ذلك بطريقة مناسبة التوقيت وبطريقة تحول دون إصلاحها أو إعادة استخدامها لاحقاً، بحيث يتم إحصاء التدمير وفقاً للرقم المسلسل. وتقع المسؤولية عن التدمير على البلد الذي يمتلك منظومات الدفاع الجوي المحمولة. ومع ذلك، ينبغي أن يقدم البلد المنتج الأصلي المشورة والمساعدة من الناحية الفنية بشأن إجراءات التدمير عندما يطلب إليه ذلك. كما ينبغي الإبلاغ فورياً إلى الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ القانون عن جميع السرقات أو الخسائر المؤكدة من منظومات الدفاع الجوي المحمولة وعما يسترد منها. كما ينبغي الحفاظ إلى أجل غير مسمى على جميع سجلات رقم الأعمال الخاصة بمنظومات الدفاع الجوي المحمولة.

وفيما يتعلق بإصدار وإعادة معدات مصنفة سرية و/أو معدات حساسة، ومكونات، ووثائق، إلخ تتعلق بمنظومات الدفاع الجوي المحمولة، ينبغي التأكد من إمكان اقتضاء الأمر المادي لأماكن المواد الصادرة وإلى الشخص المسؤول (الأشخاص المسؤولين) في أي وقت. ويمكن للبلدان المنتجة و/أو المصدرة لمنظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد أن تستكمل ضوابط أخرى باستعمال إجراءات توسيم غير مرئي في عملية تكنولوجيا القذائف وآليات إطلاق النار (معدات إطلاق القذائف).

المراجع

استراتيجية منظمة الأمن والتعاون في أوروبا للتصدي للأخطار التي تهدد الأمن والاستقرار في القرن الحادي والعشرين (من بينها الفقرات ٩، ١٥، ٢٩، ٣١، ٤٦، ٤٧، ٤٨ و ٥٤) MC (11). JOUR/2.

قرار منتدى التعاون الأمني بشأن منظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد FSC.DEC/7/03.

قرار منتدى التعاون الأمني بشأن مبادئ منظمة الأمن والتعاون في أوروبا فيما يتعلق بضوابط صادرات منظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد FSC. DEC/3/04